


# كيف نخرجُ زكاةَ الذهبِ والفضةِ بالعملةِ النقديةِ بسعرِ الزمانِ (اليوم) ؟



**قال شيخنا أبو عمار محمد بن عبد الله با موسى، حفظه الله (١) في كتابه:**  
**الموسوعة الفقهية المسمى بـ "المنخلة الفقهية شرح الدرر البهية"**  
**(كتاب الزكاة المجلد الخامس) (ص: ١٧٠-١٧٢):**

**مسألة: كيف نخرج زكاة الذهب والفضة بالعملة النقدية بسعر الزمان  
(اليوم)؟**

من المتقرر أن نصاب الذهب عشرون ديناراً، وهي تساوي: (٨٥) جراماً على  
الراجع.

ونصاب الفضة (٢٠٠) درهم، وهي تساوي: (٥٩٥) جراماً على الراجع.  
فإذا حال الحول على الذهب الذي تملكه وقد بلغ نصاباً؛ فانظر كم يساوي سعر  
نصاب الذهب في الوقت الذي أنت فيه، والنصاب هو:  
(٨٥) فتضربه  $\times$  سعر الجرام الواحد بالريال في ذلك اليوم فيساوي = نصاب  
الذهب بالريال.

**مثاله:** لو فرضنا أن سعر جرام الذهب الواحد: (١٠٠) ريال، فتكون العملية  
والمعادلة على النحو التالي:

(١) القائم على دار الحديث ومركز السلام العلمي للعلوم الشرعية، الحديدية - اليمن، عفا الله عنه وعن والديه  
ومشايخه وجميع المسلمين.

$(85) \times (100) = (8,500)$  ريال، قسمة  $(40) \div$  فيكون الناتج =  
 $(212,5)$  ريالاً، هذا هو ربع العشر  $(5, 2\%)$  بالريالات فتخرجها زكاة عن ذهبك  
للفقراء والمساكين.

وبالنسبة للفضة كذلك، انظر كم سعر نصاب الفضة في يومك، والنصاب هو:  
 $(595) \times$  سعر الجرام الواحد بالريال فيساوي = نصاب الفضة بالريال.

مثاله: لو فرضنا أن سعر جرام الفضة ريال واحد، فتكون العملية والمعادلة على  
النحو التالي:

$(595) \times (1)$  ريال؛ فيكون نصاب الفضة =  $(595)$  ريالاً، قسمة  $(40) \div$   
فيكون الناتج =  $(14,875)$  ريالاً، هذا هو ربع العشر  $(5, 2\%)$  بالريالات فتخرجها  
زكاة عن فضتك للفقراء والمساكين.

فهذا هو نصاب الفضة بالريالات فتخرجها زكاة عن فضتك للفقراء والمساكين.

**وهناك طريقة أخرى لإخراج زكاة الذهب والفضة بالعملة النقدية بسعر الزمان  
(اليوم):**

وهو أن تسأل أصحاب الذهب والفضة (الصاغة) عن قيمة الذهب والفضة  
الذي تملكه في ذلك اليوم إذا بلغ نصاباً ثم تخرج زكاته بعد ذلك.

**مثاله:** إذا كنت تملك  $(100)$  جرام من الذهب، اذهب للصائغ أو اتصل به،  
واسأله عن قيمة الـ  $(100)$  جرام في هذا اليوم، فإذا قال لك: قيمة الـ  $(100)$  جرام =  
مائة ألف  $(100,000)$  ريال؛ فتخرج الزكاة  $(5, 2\%)$ ، وذلك بقسمتها  $\div$  على العدد  
 $(40)$  الذي هو ربع العشر  $(5, 2\%)$ ، والناتج  $(2500)$  ريال، هذا هو مقدار الزكاة التي  
تعطى للفقراء والمساكين، **وهذه قاعدة تضبط لك حساب إخراج الزكاة**، ولو بلغت  
الأموال مليارات؛ اقسّمها على  $(40)$ ، والناتج هو الزكاة.